

عقد فتح حساب مصرفي والاشتراك في الخدمات المصرفية الالكترونية (شخص طبيعي)

انه في يوم الموافق /..... /.....م ، بمقر مصرف شمال أفريقيا فرع
وكالة ابرم هذا العقد بين كل من :
أولاً :- مصرف شمال افريقيا فرع ، وكالة وينوب عنه في
توقيع هذا العقد السيد / اثبات شخصي رقم
بصفته

(ويشار إليه في هذا العقد بالطرف الأول أو فرع المصرف)

ثانياً :- الجنسية.....
إثبات شخصي رقمرقم وطني
عنوان السكن ومحل الإقامةأقرب نقطة دالة
مكان العمل..... هاتف رقم
صندوق البريدالبريد الإلكتروني

(ويشار إليه في هذا العقد بالطرف الثاني أو الزبون)

تمهيد

بما أن الطرف الثاني يرغب في التعامل مع الطرف الاول في مجال الخدمات والأعمال المصرفية بصفة عامة وفقا
للوائح وأنظمتها الداخلية ، ولما كان الطرف الاول متخصص في مجال تقديم الخدمات والأعمال والمنتجات المصرفية
كما تسري جميع الشروط والإحكام المبينة فيما يلي على العلاقة بين مصرف شمال إفريقيا وزبون المصرف، وتطبيق
هذه الشروط علي جميع الحسابات التي ستفتح من قبل المصرف في جميع فروع له لزبائنه وله وفق تقديره ودون أية
مسؤولية اتجاه زبائنه أن يغير ويعدل هامش الربح ومتطلبات الحد الأدنى من مصروفات الخدمات المصرفية والإلكترونية
والعمولات الأخرى على أي حساب وذلك من وقت لآخر وفقاً لمتغيرات التي تطرأ على السوق أو بناء علي تعليمات
مصرف ليبيا المركزي كذلك سعر الصرف الذي يطبقه المصرف على جميع الإيداعات والمسحوبات من الحساب
وحسابات العملات الأجنبية وذلك يوم إتمام العمليات المصرفية (إجراء قيود الخصوم أو الإضافة) ولا يحق للزبون
الطعن فيه أو الاعتراض عليه .

التعريف بالمصطلحات

- ❖ المصرف :_ مصرف شمال أفريقيا - مصرف تجاري وله فروع بمختلف المدن الليبية ويمتلك منظومة تشغيل إلكترونية خاصة بإدارة حسابات عملائه ومقره الرئيسي طرابلس .
- ❖ الزبون/العميل:_ هو الشخص الطبيعي المبرم لهذا العقد وهو المستفيد من كافة الخدمات المصرفية والإلكترونية التي يقدمها المصرف .
- ❖ الحساب :_ يعني الحساب المفتوح من الزبون لدى المصرف .
- ❖ رقم الحساب :_ يخصص لكل حساب رقم ويجب استخدام هذا الرقم في جميع معاملات الزبون مع المصرف بخصوص الحساب وعند إجراء إي عمليات كالإيداع فيه أو السحب منه أو أية عمليات أخرى .
- ❖ المفوض أو المخول :_ هو الشخص الذي يفوضه الزبون للتصرف بالحساب .
- ❖ البطاقة :_ هي البطاقة المصرفية الإلكترونية بكافة أنواعها والتي يصدرها مصرف شمال أفريقيا، والتي يتم إصدارها باسم الزبون أو العميل الموقع على هذه الاتفاقية وتحمل شعار المصرف.
- ❖ الخدمة المصرفية الإلكترونية:_ هي الخدمة التي يقدمها المصرف عبر تطبيقات في الهاتف النقال أو أي خدمة إلكترونية جديدة يطلقها المصرف .
- ❖ الرقم السري :_ هو الرقم الخاص بالبطاقة أو الخدمة المصرفية الإلكترونية والذي يمكن الزبون المشترك في الخدمة المصرفية من استخدامها وهو يُعد توقيع إلكتروني للخدمات.
- ❖ سقف البطاقة والخدمة الإلكترونية :_ وهو الحد الأعلى المسموح بسحبه من رصيد البطاقة الإلكترونية أو من رصيد الحساب الجاري ويحدده المصرف أو الشركة المزودة للخدمة أو حسب منشور مصرف ليبيا المركزي.
- ❖ حركات الخدمة المصرفية الإلكترونية :_ هي القيمة النقدية التي يتحصل عليها الزبون سواء باستخدام البطاقة أو التطبيقات المصرفية الإلكترونية وتمثل قيمة شراء البضائع أو أي خدمات مصرفية أخرى يحصل عليها الزبون.
- ❖ العمولات والرسوم :_ هي القيم المالية المستحقة على الزبون والواجبة الدفع للمصرف نتيجة لحصوله على البطاقة المصرفية أو الخدمات المصرفية الإلكترونية واستعماله لها.

مادة (1)

يعتبر التمهيد السابق والتعريفات بالمصطلحات جزء لا يتجزأ من مواد هذا العقد ومكماً له.

مادة (2)

بموجب هذا العقد يطلب الطرف الثاني من الطرف الأول فتح حساب مصرفي باسمه شخصياً وفقاً للوائح والنظم والأعراف المصرفية المعمول بها لديه .

مادة (3)

بمجرد التوقيع من قبل الزبون أو العميل أو المخول على هذه الاتفاقية يكون قد وافق على حصوله على كافة الخدمات المصرفية التي يقدمها المصرف حتى لو كانت لاحقه على توقيعه على هذه الاتفاقية كما يعتبر المصرف غير ملزم بقبول أو تغيير في التوقيع الخاص بالزبون أو العميل ما لم يتسلم المصرف إشعار خطياً بهذا التغيير قبل فترة كافية من بدء العمل بإدراج توقيعه جديدة على المعاملات المصرفية الخاصة بالزبون ويكون المصرف غير مسؤول عن أي عطل نتيجة إحداث هذا التغيير أو التعديل في التوقيع ما لم يخطر به المصرف .

مادة (4)

وافق الطرف الأول على فتح حساب مصرفي باسم الطرف الثاني تحت رقم
(.....) وفقاً للوائح والمناشير والنظم والأعراف
المعمول بها بالمصرف .

مادة (5)

يلتزم الطرف الثاني باستعمال الحساب المذكور بالمادة الثانية وفقاً للأعراف التجارية والمصرفية وبما لا يخالف التشريعات
واللوائح والنظم ذات العلاقة .

مادة (6)

أي عمليات متعلقة بالحساب يجب أن تكون خطية، وتسلم شخصياً للمصرف أو ترسل بالبريد على عنوان المصرف، على
أن تشمل على رقم الحساب، وفي حالة موافقة وتنفيذ المصرف لأي تعليمات للزبون صادرة بوسائل أخرى وعلى الزبون أن
يوقع على وثيقة مستقلة تشمل جميع الأحكام والشروط التي تطبق على مثل هذا الترتيب، وفي حالة امتناعه عن الوفاء
بالتزامه فيكون الإجراء المتخذ من المصرف سليماً دون أي معارضة من الزبون ، وإذا كانت طلبات الزبون غير واضحة أو
إذا تلقى المصرف تعليمات متناقضة فيكون للمصرف حرية الخيار في تنفيذها أو تنفيذ أي منها أو عدم تنفيذ أي منها وذلك
بما يرضى المصرف .

ولا يتحمل المصرف أي مسؤولية ناتجة عن عطل أو ضرر قد يصيب الزبون أو أي طرف كان بسبب عدم تنفيذ .

مادة (7)

يلتزم الطرف الثاني بان يودع امواله في حسابه المذكور بصفة دورية ومستمرة بما يتوافق وطبيعته كحساب مصرفي جاري
، وان يكون رصيد الحساب يغطي كافة عمليات السحب التي تتم على الحساب ، وكافة المصاريف والعمولات المستحقة
للمصرف، وإذا قدم الزبون صكوك لا يوجد بها رصيد يحق للطرف الأول قفل حسابه دون الرجوع إليه.

مادة (8)

يلتزم الطرف الثاني بالحفاظ على الصكوك المسلمة له ، وبطاقات السحب الإلكتروني ، واستعمالها استعمالاً قانونياً ، وان
يتمتع امتناعاً باتاً وتاماً عن اصدار صك او صكوك لا يقابلها رصيد مالي يكون قابلاً للسحب بالحساب ، وفي حالة
مخالفة ذلك يتحمل الطرف الثاني كافة المسؤوليات والتبعيات القانونية .

مادة (9)

تكون مدة البطاقة المصرفية الإلكترونية محددة من قبل المصرف أو الشركة المزودة للخدمة.

مادة (10)

يقتصر استعمال البطاقة المصرفية والخدمات المصرفية الإلكترونية على الزبون أو العميل فقط ولا يجوز لغيره استعمالها أو
تسليمها لأي جهة أخرى لاستخدامها وبخلاف ذلك فهي تقع تحت مسؤوليته الشخصية.

مادة (11)

يلتزم الزبون أو العميل باستخدام البطاقة المصرفية والخدمات المصرفية الإلكترونية في حدود المبالغ المحددة من طرف
المصرف ويقر الزبون بأنه على علم كامل بها ويلتزم بعدم تجاوزها بمجرد توقيعه على الاتفاقية.

مادة (12)

يقر الزبون بان كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالخدمة الإلكترونية (السحب الذاتي - مسبقة الدفع نمو / ماستر كارد/ فيزا كارد / تداول) وأي خدمات مصرفية إلكترونية أخرى يقدمها المصرف صحيحة ودقيقة وكاملة كما يقر انه اطلع على كافة الشروط والأحكام والآليات والرسوم والعمولات الخاصة بإصدار أو استعمال كافة البطاقات والخدمات المصرفية الإلكترونية وانه يفوض المصرف بخصم أي عمولات أو رسوم أو مصاريف ناتجة عن هذه الخدمات كما يخوله باسترداد أية مبالغ مالية تكون قد أضيفت أو خصمت بالخطأ وله إجراء أية تصحيحات مالية أو محاسبية فيما يتعلق بحركة هذه الخدمات سواء من الحسابات الخاصة بالتسوية أم من حساباته المصرفية التي لدى المصرف.

مادة (14)

تعتبر كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بالزبون أو العميل الواردة بهذا العقد هي خاصة باستعمالات مصرف شمال أفريقيا فقط ويحق للمصرف الإفصاح عنها فقط للجهات القضائية وفقا للأعراف المصرفية المحلية والدولية ذات العلاقة وفقا للتشريعات النافذة ويقر الزبون بأن تلك البيانات لها حجية الوثائق القانونية ويلتزم العميل بتحديثها كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

مادة (15)

يلتزم الزبون أو العميل بتزويد المصرف بالبيانات المتعلقة بوضعه المالي متى طلب منه ذلك كما يصرح الزبون للمصرف بالتحقيق من صحة هذه البيانات وإذا لم يتم تزويد المصرف بتلك البيانات عند طلبها أو رفض الزبون تزويده بها يجوز للمصرف وفقا لتقديره المطلق التوقف عن تقديم الخدمة المصرفية الإلكترونية أو إلغائها فورا وبدون الحاجة لإبداء أية أسباب للعميل.

مادة (16)

على الزبون أو العميل إخطار إدارة الفرع كتابياً بأسرع ما يمكن عن أي تغييرات قد تطرأ على عنوانه أو رقم هاتف العمل أو السكن الخاص به وأن يتم تسليم الإخطار كتابياً باليد للفرع المشترك به الزبون ويعتبر أي إخطار يرسله المصرف إلى الزبون على آخر عنوان معروف لدى المصرف صحيحاً ونافذ المفعول قانوناً.

مادة (17)

يتحمل الزبون مصاريف الاحتفاظ ببيانات البطاقة والخدمات المصرفية إلكترونياً على أجهزة وخوادم المصرف وأي طرف آخر مستضيف لمدة سنة كاملة بعد إلغاء الإشتراك كما يتحمل الزبون مصاريف الاتصال بمركز خدمة العملاء.

مادة (18)

يلتزم الزبون أو العميل باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة والإجراءات الضرورية للحفاظ على البطاقة المصرفية الإلكترونية والهاتف النقال الموجودة به الخدمة والرقم السري الخاص به، ويفضل أن يقوم الزبون بتغيير الرقم السري من حين لآخر حسب الآلية المتبعة بالمصرف، وتعتبر جميع الرسائل النصية التي يرسلها المصرف للزبون على الرقم الخاص به صحيحة ما لم يخطر المصرف ما يفيد تغييره فور حدوث التغير.

مادة (19)

لا يتحمل المصرف في حالة من الأحوال أية مسؤولية قانونية نتيجة تسرب معلومات شخصية مصرفية عن المشترك في الخدمة من هاتفه النقال ومثل ذلك اطلاق الغير على هذه المعلومات بسبب إهمال المشترك أو ضياع هاتفه النقال أو لأي سبب آخر .

يقر الزبون أو العميل بان جميع العمليات التي تتم من خلال الرمز التعريفي والرقم السري قد تمت من قبله شخصيا ويكون لها حجية الوثائق الرسمية .

مادة (20)

يقر الزبون أو العميل بأنه يخلي المصرف والشركة المزودة للخدمة من المسائلة القانونية بسبب ما قد ينتج عن عدم التزامه بهذه الشروط والتعليمات وسوء الاستعمال للخدمة من قبله أو من أي طرف آخر نتيجة عدم المحافظة على الرمز السري باعتبار أن السرية حول الرمز السري مسؤولية الزبون القانونية وحده ولا يحق له المطالبة بأي تعويضات لأي سبب كان .

مادة (21)

بمجرد التوقيع على هذا العقد يقوم المصرف بخصم قيمة الرسوم والعمولات المقررة لها والمصرفات التي يحق تقاضيها عند فتح الحساب وكذلك عند إجراء أي من المعاملات المصرفية الأخرى كالتحويل والإيداع والسحب والاعتمادات المستندية وإصدار خطابات الضمان وما إلي ذلك من الخدمات المصرفية ويكون تقاضي هذه العمولات والمصرفات التي تخضع دائماً للتعديل من قبل إدارة الرقابة على المصارف والنقد بمصرف ليبيا المركزي، ويحق للمصرف تقاضي العمولات الأخرى والأتعاب مقابل الخدمات المصرفية المذكورة في المنشورات المشار إليها كخدمات إصدار بطاقات السحب النقدي الذاتي أو إصدار الصكوك السياحية بالدينار الليبي ، ومنح أغلفة دفاتر الصكوك وأية مصرفيات وعمولات يستحقها المصرف لتقديم أي من الخدمات المطلوبة .

مادة (22)

في حال أي تغيير يطرأ على أسعار العمولات والرسوم والمصاريف المقررة من قبل المصرف فإنه يحق للزبون الاعتراض وإلغاء الخدمة بنقدم طلب إلى الفرع الذي تم الاشتراك من خلاله، أما إذا قام الزبون باستعمال البطاقة بعد إشعاره من قبل المصرف بأي وسيلة اتصال يراها المصرف مناسبة بالتغييرات أو مضي أسبوع من تاريخ الإشعار فإنه يعد موافقاً على تلك التغييرات .

مادة (23)

يخصم من حساب الزبون قيمة الاشتراك في البطاقة والخدمات المصرفية الإلكترونية شهرياً اعتباراً من تاريخ توقيعه على هذه الاتفاقية.

مادة (24)

يلتزم الطرف الاول بالحفاظ على سرية الحساب ورصيده ، ويمتنع عن اعطاء اية بيانات عنه للغير ، إلا بأذن من صاحب الحساب و بموافقة ، او بأذن او بأمر من جهة قضائية مختصة ، او بمقتضى قانون .

مادة (25)

يعتد بالمستندات و التوقيعات الالكترونية و عمليات البطاقات المالية الذكية التي تتم في اطار المعاملات المصرفية ، وتكون لها حجية في اثبات كل ما تتضمنه من بيانات وحركات مالية مصرفية.

مادة (26)

حركة البطاقة والخدمات المصرفية الإلكترونية: _

لا يكون المصرف مسؤولاً عن أي خسارة أو أضرار ناشئة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي سوء استخدام البطاقة أو آلة الصراف الآلي بسبب يرتكبه الزبون أو لعدم كفاية الأموال بصفة مؤقتة في تلك الآلة كما يعمل المصرف علي تقديم كافة الخدمات قدر الإمكان ولن يكون المصرف مسؤولاً عن أي خسارة يتكبدها الزبون لأي خدمات مصرفية إلكترونية بسبب انقطاع التيار الكهربائي أو أي أسباب أخرى خارجة عن إرادته مهما كانت الأسباب.

مادة (27)

يكون الزبون أو العميل مسؤولاً عن أي خسائر ناتجة عن استخدام البطاقة أو الخدمة المصرفية الإلكترونية من قبل أي شخص تحصل عليها بموافقته بسبب إهماله.
تصبح كافة المبالغ المترتبة بعد استخدام كافة الخدمات المصرفية الإلكترونية مستحقة وواجبة الدفع للمصرف حتى عند انتهاء هذه الاتفاقية أو إلغاء الاشتراك أو وفاة الزبون.

مادة (28)

يحق للعميل متابعة رصيد بطاقته من خلال نقاط البيع المحلية وفي حال اعتراضه على أي عملية فإنه يتعين عليه تقديم اعتراض كتابي إلى المصرف في موعد أقصاه أسبوع من تاريخ قيد العملية المعترض عليها وإلا فإنه يعد موافقاً على ذلك ويحق للزبون الحصول على كشف بحركة حساب البطاقة أو الخدمة المشترك فيها عبر حسابه عند طلبه ذلك وكذلك المستندات الخاصة بالشراء المنفذة من قبله مقابل رسوم تقييد على حساب البطاقة أو حسابه الجاري يحددها المصرف.

مادة (29)

المصرف غير ملزم بشحن البطاقة ما لم تكن القيمة قد أضيفت إلى الحساب التجميعي الخاص بشحن البطاقات.

مادة (30)

تعد الكشوفات و الاشعارات والرسائل والنسخ الورقية و الالكترونية المتعلقة بالحساب التي يرسلها الطرف الاول للطرف الثاني صحيحة ومقبولة من طرفه وموافقا على ما جاء فيها من بيانات ونتائج ، في حالة ما لم يرد اي اعتراض منه خلال خمسة عشر يوما.

مادة (31)

يحق للمصرف إلغاء البطاقة المصرفية الإلكترونية الضائعة أو المسروقة بعد استلام بلاغاً كتابياً من الزبون، ويجب الإبلاغ عن فقدان أو سرقة البطاقة المصرفية الإلكترونية إلي إدارة الفرع المشترك عن طريقة الزبون فور اكتشاف الفقدان أو السرقة مع صورة طبق الأصل من بلاغ الشرطة وتأكيد ذلك خطياً وفوراً مع تحديد أسم صاحب البطاقة ورقم بطاقته الشخصية أو جواز سفره ورقمه الوطني، ويكون الزبون مسؤولاً عن أي معاملات غير مصرح بها تتم باستخدام البطاقة قبل تلقي إدارة الفرع إشعار خطياً بفقدانها أو سرقته.

مادة (32)

يحق للمصرف إلغاء البطاقة المصرفية الإلكترونية إذا لم يتم تزويده بالبيانات المتعلقة بالوضع المالي للزبون أو رفضه المطلق بتزويد المصرف بها وبدون إبداء أي أسباب للزبون.
للمصرف الحق في إيقاف الخدمة المصرفية الممنوحة للزبون إذا أساء استعمالها أو إذا استعملت في الأوجه والأغراض الغير معدة لها مع تسوية حقوق والتزامات الطرفين عن المبالغ المتبقية في حساب البطاقة.

مادة (33)

يعتبر المصرف غير مسؤول عن إيقاف أو إلغاء البطاقة المصرفية أو الخدمة المصرفية الإلكترونية لأسباب خارجة عن إرادته ولا يتحمل أي مسؤولية إذا لم يتمكن الزبون من الوفاء بالتزاماته نتيجة الإيقاف أو الإلغاء.

مادة (34)

للمصرف الحق ودون أدنى مسؤولية عليه الامتناع عن تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية للزبون - العميل أو إيقافها أو إلغاؤها.

مادة (35)

يلتزم الزبون أو العميل بإخطار المصرف فوراً بانتهاء الوكالة والوصاية الشرعية وفقاً للقانون إذا ما كان حسابه يتم إدارته بإحداهما حتى يتسنى للمصرف إيقاف الاشتراك في الخدمات المصرفية الإلكترونية الممنوحة باسمه حفاظاً على السرية المصرفية ولا يتحمل المصرف مسؤولية مخالفة الزبون بذلك.
يحق للمصرف إيقاف الخدمات المصرفية الإلكترونية الممنوحة للزبون في أي وقت إذا كان سبب الإلغاء وجود جريمة إلكترونية أو لأسباب قضائية، وعلى الزبون تسليم البطاقة الإلكترونية للمصرف فوراً ويحق له استرجاع نسبة من المصاريف المتعلقة بتلك الخدمات المصرفية التي خصمت منه مقدماً.

مادة (36)

في حالة إصدار المصرف بطاقة إلكترونية بدلاً عن البطاقة المعيبة فإن الطرف الأول يتحمل كافة المصاريف الخاصة بإعادة الإصدار ما لم يكن العيب ناتجاً عن سوء إستعمالها من قبل الزبون أو العميل.

مادة (37)

يلتزم الزبون باستخدام الخدمة في الأغراض المعدة لها فقط وان يتحمل المسؤولية القانونية الكاملة عن أي محاولة استخدام بصورة تخالف القوانين المعمول بها.

مادة (38)

المصرف غير مسئول عن الخلافات التي تنشأ حول السلع والخدمات التي يتم الحصول عليها بموجب البطاقة والخدمات المصرفية الإلكترونية الأخرى ما لم يكن الخلاف لأسباب فنية.

مادة (39)

يحول الطرف الثاني الطرف الاول بالدخول الى حساباته لديه والخصم من ارصدها المالية ، لغرض استرجاع اية مبالغ مالية اودعت بحساباته عن طريق الخطاء ، او لوجود ديون او عمولات او رسوم خدمات مستحقة عليه لصالح الطرف الاول ، وذلك دون الحاجة الى اى تنبيه أو موافقة أو إذن من الطرف الثاني .

مادة (40)

يقر الطرف الثاني بأنه اطلع على قائمة اسعار المعاملات والخدمات والمنتجات والعمليات المصرفية التي يقدمها المصرف لعملائه ووافق عليها ، ويقر بأحقية الطرف الاول في تعديل نوع وشروط وأسعار جميع ما يقدمه من خدمات ومنتجات مصرفية ويخوله تخويلا باتا وتاما لا رجعة فيه بخضم رسوم هذه الخدمات من حسابه لديه مباشرة .

مادة (41)

يقفل الحساب المصرفي اذا انقضت سنة من تاريخ اخر حركة له ، وفي جميع الاحوال يقفل الحساب بوفاء الطرف الثاني او فقداناه الاهلية او افلاسه ، كل ذلك ما لم يكون محمل بالتزامات مالية .

مادة (42)

تعتبر البيانات الواردة بصدر هذا العقد هي عنوان الطرف الثاني و المواطن الاصلي له ووسيلة الاتصال التي يمكن للطرف الاول الوصول اليه عن طريقها ، وان اية اخطارات او اشعارات ترسل عن طريقها تعتبر بلاغات رسمية تحقق فرضية علم الطرف الثاني بها .

مادة (43)

في حالة اخلال الطرف الثاني بأي نص من نصوص هذا العقد ، فانه يحق للطرف الاول قفل الحساب والامتناع عن تقديم اية خدمات مصرفية او مالية لصالح الطرف الثاني بصفه نهائيه ، والرجوع عليه بالتعويض اذا كان له مقتضى .

مادة (44)

حرر هذا العقد من أربعة وأربعون مادة ، واطلع الطرفان عليها ووافقا على ما جاء فيها وارتضيا على العمل بمقتضاها.

الطرف الثاني

الطرف الأول

.....

.....